شرط الامر بالمعروف والناهي عن المنكر ان
يكون عدلا عند اهل السنة والجماعة خلافا
للمعتزلة قال ابن عطية في تفسيره قال حذاق
اهل العلم ليس من شرط الناهي ان يكون سليما
عن المعصية بل ينهى العصاة بعضهم
بعضا لان قوله تعالى كانوا لا يتناهون
عن منكر فعلوه يقتضي اشتراكهم في الفعل
وذمهم على ترك التناهي ويشترط الانكار
سواء كان صغيرة او كبيرة اذ لا يختص الانكار
بالكبائر دون الصغائر وقال تعالى وتعاونوا
على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم
والعدوان ولا شك ان من رأى اخاه على منكر
فلم ينهه عنه فقد اعان عليه لعدم الاعتراض
عليه وليس هذا من الدين وانما الدين النصيحة
والمنع ومن رأى انسانا يهوى اي يسقط في

النار

النار ولم ينصحه فان اثمه عليه وقد جاء
عن ابي هريرة قال كنا نسمع ان الرجل يتعلق
بالرجل يوم القيامة وهو لا يعرفه فيقول
مالك ومابيني وبينك معرفة فيقول كنت
تراني على الخطا وعلى المنكر ولا تنهاني فلهذا
قال عليه السلام للاعرابي الذي ترك تعديل
الاركان في الصلاة صل فانك لم تصل
وهذا نهي منكر منه عليه السلام قال القرطبي
في تفسيره ان تارك النهي عن المنكر كمرتكب
المنكر واخرج احمد والترمذي وابن حبان
في صحيحه عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ليس منا من لم يرحم صغيرنا
ولم يوقر كبيرنا ولم يأمر بالمعروف ولم ينه
عن المنكر واخرج ابو الشيخ وابن حبان من حديث
جابر رضي الله قال قال رسول الله صلى الله

Copyright Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)